

الرقم: ت ص/..... التاريخ:

استعلامات بطاقات التأمين الصحي:

- ❖ يتم إصدار البطاقات التأمينية عن فترة قادمة، تبلغ ثلاث سنوات للمشارك وزوجه، وأبنائه تحت سن 18 عاماً أو لحين بلوغ سن 18 عام، إذا كان الإبن/ الإبنه فوق سن 15 عام.
- ❖ تصدر البطاقات التأمينية للمنتفعين فوق سن 18 عام، وللوالدين، ولزوج المشارك، لمدة عام واحد فقط، وذلك للحاجة إلى تقديم الوثائق المطلوبة سنوياً.
- ❖ يجب التحقق من الصور الشخصية عبر البوابة الالكترونية للموظفين، للمشارك والمنتفعين معه، وذلك قبل البدء بإصدار البطاقات التأمينية في الأول من كانون الأول (12) من كل عام، ولا يمكن إعادة طباعة البطاقات بعد طباعته للمرة الأولى في حال إرفاق صور جديدة إلا بعد استيفاء رسم الإصدار من جديد.
- ❖ في حال فقدان أي من البطاقات الممنوحة للمشارك أو المنتفعين معه، فيتم إصدار بطاقة جديدة، باستيفاء رسم مقدارة (5) خمسة دنانير، تخصم من راتب المشارك.
- ❖ في حال تلف أي من البطاقات الممنوحة للمشارك أو المنتفعين معه، فيتم إصدار بطاقة جديدة، باستيفاء رسم مقدارة (3) ثلاثة دنانير، تخصم من راتب المشارك.
- ❖ في حال الرغبة بتعديل الصورة الشخصية لأي بطاقة، فيتم استيفاء رسم مقدارة (1) دينار واحد، عن كل بطاقة، تخصم من راتب المشارك.
- ❖ يتم تسليم البطاقات في بداية العام التي تصدر فيه، إلى مندوب الكلية مرفقاً به كشف التسليم ليتم توقيع كل مشترك باستلام بطاقته، وبطاقات المنتفعين معه، ويعد التوقيع إقراراً من المشارك بأنه استلم البطاقات الموقع عليها، دون أي عيب أو خلل.
- ❖ يتم تأخير البطاقات للزملاء أعضاء هيئة التدريس الحاصلين على تفرغ علمي خارج الجامعة، تجنباً لفقدانها كونهم ليسوا في موقع العمل، ويمكن تسليمها لمن يفوضه بذلك، في أي وقت خلال العام.
- ❖ لا يتم تسليم بطاقات التأمين الصحي للمنتفعين الذين يطلب منهم تقديم وثائق سنوياً، إلا عند تقديم تلك الوثائق، (راجع قائمة الوثائق المطلوبة).